

تاج العروس من جواهر القاموس

ولِهَابَةِ بِالْكَسْرِ : فِعَالَةٌ مِنْ التَّهَابِ وَقَالَ عُمَارَةُ : اللَّهَابَةُ لِهَابَةِ
بَنِي كَعْبِ ابْنِ الْعَنْبَرِ بِأَسْفَلِ الصَّمَانِ . وَلِهَابَانُ بِالْفَتْحِ : قَبِيلَةٌ مِنْ
العرب . وَيُسْتَعْمَلُ اللَّهَابُ بِالضَّمِّ بِمَعْنَى الْعَطَشِ كَمَا يُسْتَعْمَلُ فِي اتِّسِقَادِ
النَّارِ . وَاللَّهَابَانُ كَاللَّهْفَانِ . وَلِهَابُ بْنُ قَطَانَ بْنِ كَعْبِ الْكَسْرِ : أَبُو
ثُمَّالَةَ الْقَبِيلَةَ الَّتِي يُنْسَبُ إِلَيْهَا اللَّهَبِيُّونَ . وَلِهَابَانُ . مَوْضِعٌ .
وَاللَّهَبِيُّ بْنُ مَالِكِ اللَّهَبِيِّ : لَهُ حَدِيثٌ فِي الْكُفَّانِ قَالَ ابْنُ فَهْدٍ :
طَنَّبِي أَنَّهُ مَوْضِعٌ . وَقِيلَ : اللَّهَبُ . وَانْطُرْهُ فِي أَنْسَابِ الْبُلَابِيِّسِي وَعَلَى بْنِ
أَبِي عَلِيٍّ اللَّهَبِيُّ مُحْرَكَةٌ وَيَسْكُنُ مِنْ وَلَدِ أَبِي لَهَبٍ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ :
مَدَنِيٌّ مُذَكَّرُ الْحَدِيثِ : وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : حِجَازِيٌّ يَرْوِي الْمَوْضُوعَاتِ
عَنِ الثَّقَاتِ : لَا يُحْتَجُّ بِهِ . قُلْتُ : وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي خِدَاشٍ " اللَّهَبِيُّ " عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ : شَيْخٌ لِابْنِ عُيَيْنَةَ وَالْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عْتَبَةَ بْنِ أَبِي
لَهَبٍ اللَّهَبِيُّ : شَاعِرٌ مَشْهُورٌ وَالزُّبَيْرُ بْنُ دَاوُدَ اللَّهَبِيُّ عَنْ أَبِي
دُلَامَةَ وَآخَرُونَ .

ل ه ذ ب .

أَلْزَمَهُ لَهْذَبًا وَاحِدًا : أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاغَانِيُّ وَقَالَ كُرَاعٌ : أَيْ
لِزَاذًا وَلِزَامًا . كَذَا فِي اللِّسَانِ .

ل ي ب .

اللَّيَابُ كَسَحَابٍ : أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاغَانِيُّ هُنَا وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي ل و ب و
وَقَالَ هُوَ أَقَلُّ مِنْ مِلَاءِ الْفَمِ مِنَ الطَّعَامِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَوْ قَدَرٌ لِعُقَّةٍ
مِنْهُ تُؤَلَّكُ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ وَقَوْلُهُ : تُلَّكُ بِالتَّاءِ الْمُتَّذِّتَةِ الْفَوْقِيَّةِ مضمومة وفي
أُخْرَى بِالْيَاءِ آخِرِ الْحُرُوفِ . وَذَكَرَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي ل و ب وَأَعَادَهُ فِي لَيْبٍ أَيْضًا
وَالصَّوَابُ أَنْ يَأَهُ مُنْقَلِبَةً عَنْ وَاوٍ فَحَمَلَهُ ل و ب فَتَأَمَّلْ .

فصل الميم .

م ر ب .

مَأْرَبٌ كَمَنْزَلٍ : أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاغَانِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ هُنَا . وَقَدْ
ذَكَرَهُ فِي أَرْب . وَهِيَ بِلَادُ الْأَزْدِ الَّتِي أَخْرَجَهُمْ مِنْهَا سَيْدُ الْعَرَمِ . وَقَدْ
تَكَرَّرَتْ فِي الْحَدِيثِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهِيَ مَدِينَةٌ بِالْيَمَنِ وَكَانَتْ بِهَا بِلَقَبِيسُ .

أَعَادَ هَذِهِ الْمَادَّةَ هُنَا بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْمِيمَ أَصْلِيَّةٌ وَالْهَمْزَةُ زَائِدَةٌ . وَمِثْلُهُ فِي الْبَارِعِ وَالْمُحْكَمِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْهَمْزَةَ هِيَ الْأَصْلُ وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ وَهُوَ الصَّوَابُ الَّذِي جَرَى عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ . وَيُقَالُ : إِنَّ مَأْرَبَ : عَلَامٌ عَلَى مَلُوكِ الْيَمَنِ . أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

م ل ب .

الْمَلَابُ كَسْحَابٍ : أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ اللَّيْثُ : هُوَ عِطْرٌ أَوْ هُوَ اسْمٌ الزَّعْفَرَانِ . وَقَدْ ذُكِرَ فِي ل و ب . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْمَلَابِيَّةُ مُحَرَّكَةٌ : الطَّاقَةُ مِنْ شَعْرِ الزَّعْفَرَانِ وَتُجْمَعُ مَلَابِيًا قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : م ي ب . الْمَيْيَّةُ : أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ : وَهُوَ شَيْءٌ مِنَ الْأَدْوِيَةِ مُعَرَّبَةٌ عَنْ فَارِسِيٍّ وَأَصْلُ تَرْكِيبِهِ عَنْ " مَي " وَهُوَ الشَّرَابُ وَ " بَ " وَهُوَ السَّفَرَجَلُ ثُمَّ لَمَّا رُكِّبَ فَتَحَتِ الْبَاءُ . وَفِي " مَا لَا يَسَعُ " : الْمَيْيَّةُ : اسْمٌ فَارِسِيٌّ مَعْنَاهُ الشَّرَابُ السَّفَرَجَلِيُّ وَيَكُونُ خَامًا وَغَيْرَ خَامٍ وَمُطَايَسِيًّا وَغَيْرَ مُطَايَسِيٍّ وَمِثْلُهُ قَوْلُ وَلَدِهِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَطْبِيَاءِ . وَقَالَ شَيْخُنَا : لَوْ أَعَادَ هُنَا الْمَشْخَلَابَ وَالْمَخْشَلَابَ لَكَانَ أَوْلَى مِنْ إِعَادَةِ مَا قَبْلَهُ ؛ لِأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ قَالَ : الْمِيمُ هُنَا أَصْلِيَّةٌ ؛ عَلَى رَأْيٍ مِنْ يَفْتَحُهَا وَاسْتَعْمَلْتَهُمَا الْعَرَبُ .

م ر ن ب .

قُلْتُ : وَزَادَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ فِي هَذَا الْفَصْلِ مَا نَصَّهُ : قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجُمَةِ مَرْنٍ : قَرَأْتُ فِي كِتَابِ اللَّيْثِ فِي هَذَا الْبَابِ : الْمِرْزَبُ : جُرْدٌ فِي عِطْمِ الْيَرْبُوعِ قَصِيرٌ الذَّنْبُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا خَطَأٌ وَالصَّوَابُ الْفِرْزَبُ بِالْفَاءِ مَكْسُورَةً وَهُوَ الْفَأُورُ وَمَنْ قَالَ مِرْزَبٌ فَقَدْ صَحَّفَ .

فصل النون مع الباء .

ن ب ب